

الاستفسارات والفتاوى

يجيب عنها اساتذة الفقه الاسلامي والعلماء المثقفون



اطالة الاظافر ووضع الطلاء عليها.

السؤال الاول : اعتدت على اطالة اظافري ووضع الطلاء عليها والآن بعد ان من الله على بالتوبة والالتزام اريد ان استفسر عن حكم الشرع في اطالة الاظافر ووضع الطلاء عليها هل هو جائز او لا ؟

الجواب : اختى السائلة من خصال الفطرة التي سنها رسول الله ﷺ تقليم الاظافر وورد ما يفيد تعهد ذلك كل اسبوع ويكره اطالة الاظافر سواء في ذلك الرجال وانساء . اما صبغ الاظفار فاذا كان بمادة تشكل عازلا يمنع وصول الماء عند الطهارة للوضوء او الغسل كمستحضرات التجميل المعروفة (امناكير) فانه لا يجوز لما يترتب عليه من تعذر صحة الوضوء وتفويت الصلاة ذلك لانه يمنع وصول الماء الى الاظافر اما اذا استخدم بعد الطهارة وازيل عند الوضوء وكان التزين به لمن يحل ابداء الزينة له وهو الزوج فذلك جائز اما اذا كنت تضعينه وتخرجين به فيراك من ليس بمحرم عليك فهذا غير جائز . والله اعلم بالصواب.

نجاسة او طهارة العطور المستحدثة .

السؤال الثاني : ما حكم استعمال العطور التي فيها الكحول والصلوة في الثياب التي فيها الكحول او مصافحة شخص معطر بذلك العطر؟

الجواب: اخی السائل العطور التي يدخل في مكوناتها الكحول ليست نجسة لأنها ليست من قبيل الخمر لان الكحول مادة سامة ليس من شأنها ان تشرب في الحوال العادية بقصد الاسكار ومع هذا لا يجوز تناؤها لاسكارها ولكونها سامة. وبناء عليه فتجوز الصلاة في الثياب التي فيها كحول كما تجوز مصافحة الشخص المعطر بعطور فيها كحول. ووالله اعلم بالصواب.

جواز او عدم بيع الشيك باقل من قيمته.

السؤال الثالث: كما تعلمون ان كثيرا من التجار والمتعاملين في الاسهم يعطون شيكات باجل فيقوم آخرون بشراء هذه الشيكات بمبالغ اقل من قيمتها مقابل دفعها نقدا. فما حكم ذلك في الاسلام؟

الجواب: اخی السائل هذه المسئلة تعتبر من مسائل تمليك الدين، فتمليك الدين لغير من عليه الدين غير جائز عندنا ولا سيما انه يبيعها باقل من قيمته فيعتبر ربا. والله اعلم بالصواب.

حكم امامة المرأة:

السؤال الرابع: ما حكم امامة المرأة للرجال شرعا؟

الجواب: لقد راينا المسلمين شرقا وغربا سلفا وخلفا قد اجمعوا على عدم تولى المرأة الاذان ولا توليها امامة الرجال ولا توليها لامامة الجمعة فلم يعرف تاريخ المسلمين خلال اربعة عشر قرنان امرأة خطبت الجمعة وامت الرجال. حتى في ايام تولى الامراة الحكم مثل شجرة الدر في مصر. فقد اجمع اهل العلم من المذاهب الاربعة وفقهاء المدينة على منع امامة المرأة في صلوة مفروضة. ومن صلى خلفها فصلوته باطلة. والله اعلم بالصواب.